

قرار رقم (٧١) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٧٩ / ٢٠١٩

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولانحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ الصادر بتحديد اختصاصات السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.
وعلى قرار الهيئة رقم (١٢٧) لسنة ١٩٨١ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة اسمنت بورتلاند طره المصرية تحت رقم (١٧٥).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٩٧) لسنة ٢٠٠٥ الصادر بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٥ بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة اسمنت بورتلاند طره المصرية اعتباراً من ٢٢/٦/٢٠٠٥ ولمدة ثلاث شهور من تاريخ صدور القرار.
وعلى قرار الهيئة رقم (٤٦٦) لسنة ٢٠٠٥ الصادر بتاريخ ٧/١١/٢٠٠٥ بشأن مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة اسمنت بورتلاند طره المصرية اعتباراً من ٢٧/١٠/٢٠٠٥ ولمدة ستة شهور.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتاريخ ١١/٥/٢٠٠٦ بشأن مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة اسمنت بورتلاند طره المصرية اعتباراً من ٢٧/٤/٢٠٠٦ لحين انتهاء اعمال التصفية.
وعلى قرار الهيئة رقم (١٣٧٤) لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٨/١١/٢٠١٨ بشأن إعادة تشكيل لجنة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة اسمنت بورتلاند طره المصرية وتحديد مدة التصفية لها بستة أشهر.
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢/٦/٢٠١٩.

"قرار"

مادة أولى : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة اسمنت بورتلاند طره المصرية اعتباراً من ٢٨/٥/٢٠١٩ لمدة عام أو لحين انتهاء لجنة التصفية من المهام الموكلة اليها والمحددة بالقرار رقم (١٣٧٤) لسنة ٢٠١٨.

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
(المستشار / رضا عبد المعطي)



٤٦٠٧٦